فاذن لا يكون العلامة خليل حيث قال بسم الله الرحمن الرحيم
يقول العبد الفقير المنكسر خاطره لقلة العمل والتقوى خليل الي ان قال
الحمد لله لخ عملا بالحديثين وليس كذلك فالظاهر ان العمل يتحقق
بكون الحمدلة بعد البسملة ولو مع الفاصل كما فعل خليل رحمه
الله تعالي وان القران مبين لكمال العمل بالحديثين لا الاصل العمل
بالحديثين قوله ثم ما افهمه ما تقرر لخ جملة استئنافية او ثم
عاطفة وعلي الثاني فهي للترتيب الذكري او الرتبي فتصدقهما
تحقيق ما تقدم فافهم وما ذكرناه من انها ثانية للاستئناف نص
عليه التفتازاني في شرح جوهرته وقوله ما تقرر اي المعنى الذي تقرر
اي جعل في قرار وهو اللفظ الدال عليه وهو ما اشار له بقوله
جعل البسملة لخ وقوله انه بيان لما الاولي قوله معا اي حالة
كون البسملة والحمدلة مجتمعين قوله محمول اي الاشتراط اي
متعلق الاشتراط وهو البركة بدليل قوله والا فاصل البركة
وحمل البركة علي الكمال بجعل اللام في البركة للكمال قوله علي الكمال
لا يخفي ان الكمال متفاوت فمرجح لجمع بينهما وبين الصلاة والسلام
اكمل منه بينهما فقط فاراد بالكمال ادناه فتدبر قوله والا لخ اي
وان لم نقل محمول علي الكمال فلا يصح لان اصل البركة اي اصل هو
البركة اولان البركة الاصلية وهي الماهية المتحققة في
فرد واحد قوله من كل فكرر له تعالي تشمل لفظ الجلالة فقط
ثم انا نقصر له هو عام مخصوص بغير البسملة والحمدلة قوله
كما افهمه لخ الكاف زائدة اي هذا ما افهمه او انها تعليل لام التعليل
وما مصدرية اي قلته لافهام رفع التعارض ورفع مصدر
مضاف للفاعل وهو منون والتعارض منصوب بدفع والتعارض
التفتازاني



التفتازاني في قوله بين الحديثين اي الكائن بين الحديثين قوله بان قال
تصوير للدفع قوله فان اي التعارض وخبر ان محذوف اي حاصل
واشار باشارة البعيد تنزيلا له منزلة البعيد كناية عن عدم الالتفات
اليه راسا وانه لا ينبغي ان يعتقد ولا يتخذ مذهبا قوله لو اعتبر
خصوص اي جهة خصوصهما لتناسب ما بعده اي جهة هي
خصوصهما اي كون بها هذه المادة وهي لفظ بسم الله الرحمن الرحيم
ولفظ لحمد لله فاراد بالخصوص التقييد كما انه اراد بالعموم
الاطلاق لا حقيقتهما اذ لا خصوص ولا عموم هنا والتقدير بان
ذلك لو اعتبر كون ما ذكر اي قيد تحققه في هذه المادة بشخصها
قوله فيهما اي الحديثين ثم لا يخفي ان هذا اشارة لقياس استثنائي
والتقدير لو اعتبر خصوص البسملة والحمدلة لحصل التعارض
لكن الاول باطل لانه قد ورد ما يدل لخ فبطل التالي فالواو للتعليل
دليل للاستثنائية ولما كانت الشرطية ظاهرة لم يحتج لدليل الان فيه
شيأ وهو ان التعارة ان استثنا نقيض المقدم لا ينتج شيأ فتدبر
قوله انما هو جهة عمومهما اي جهة هي عمومهما فالاضافة للبيان
قوله وهو اي ما ذكر من جهة العموم او ذكر باعتبار تبينها بانها
العموم فهو اشارة الي ان المنظور له المضاف اليه ولذلك قدنا
الاضافة للبيان قوله وهو حديث راجع لما في قوله ما يدل
قوله الحديث اي اقرا الحديث وهو معلوم وقد تقدم اي فهذا
الحديث دل علي ان المراد بالبسملة والحمدلة مطلق الذكر قوله
فان قلت لخ منع للمقدمة التي هي مضمون قوله ما يدل علي ان
المعتبر جهة عمومهما وضمير فيه يعود علي الاعتبار المذكور او عائد
علي الحمل المفهوم من المقام ويكون من ظرفية للمطلق في المقيد فقوله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)